

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨١٩ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
 وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١
بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل المؤرخ في ١٩٤٨/١/١ بإنشاء فرع توثيق أشمون
 التابع لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بشبين الكوم ليشمل اختصاصه المحدود الإدارية
لمركز شرطة أشمون ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٦/١/١٨ :

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق سعادون مركز شرطة أشمون) التابع لمكتب الشهر
العقاري والتوثيق بشبين الكوم ليشمل اختصاصه كافة أعمال التوثيق المختلفة للمكونات الإدارية
للوحدة المحلية لقرية سعادون .

(المادة الثانية)

على أن يعمل هذا الفرع لمدة يومين في الأسبوع فقط وهما الأحد والخميس من كل أسبوع .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٦/٣/٢٠ .

صدر في ٢٠١٦/١/٢٠

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند